

كوٌ مارى عيراٽ
داد ڪايو باللهي ٽيٽتٽيحاٽي

جمهوريه العراق

المحكمة الاتحادية العليا

العدد : ٢٠١٨/١٦٢ اتحاديـ اعلام

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٨/٨/١٤ برئاسة القاضي السيد مدحت محمود وعضوية القضاة السادة جعفر ناصر حسين واكرم طه محمد واكرم احمد بابان ومحمد صائب النقشبندی وميخائيل شمشون قس كورکيس وحسين عباس ابو التمن ومحمد رجب الكبيسي ومحمد قاسم الجنابي المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت القرار الآتي :

الطلب :

طلب المشتكى (ي . ه . ب) عدم المصادقة على المرشح (ف . ي . ح) لانه محال على محكمة الجنائيات ومخالى سبيله بكفالته . وقد وضع الطلب قيد التدقيق والمداولة في جلسة المحكمة الاتحادية العليا المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٨/١٤ وأصدرت القرار الآتي :

القرار :

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان النظر في الطلب المذكور تختص فيه المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بموجب المادة (٨) من قانونه رقم (١١) لسنة ٢٠٠٧ .
ونظام (الشكوى والطعون الانتخابية لانتخابات مجلس النواب العراقي)

بسم الله الرحمن الرحيم






كوٌ ماري عيراٰق
داد ڪايو بالائي ٽيٽتيٽيادٽي

جمهوريه العرٽق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد : ١٦٢ / اتحاديه / اعلام / ٢٠١٨

رقم (٦) لسنة ٢٠١٨ . وتخضع قرارات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات للطعن فيها أمام الهيئة القضائية للانتخابات في محكمة التمييز الاتحادية .

وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٨/٨/١٤ .

 الرئيس مدحت محمود	 العضو جعفر ناصر حسين	 العضو أكرم طه محمد
 العضو أكرم احمد بابان	 العضو محمد صائب النقشبندى	 العضو ميخائيل شمون قس كوركيس
 العضو حسين عباس ابو التمن	 العضو محمد رجب الكبيسي	 العضو محمد قاسم الجنابي